

حاشية

الشيخ صالح آل الشيخ

حفظه الله تعالى

على

«معرفة أنواع علوم الحديث»

مقدمة ابن الصلاح

رحمَهُ اللهُ تعالى

النسخة الإلكترونية الأولى

الدرس الرابع

الشيخ لم يراجع التفريغ

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

فَوَائِدُ مُهِمَّةٌ:

إحداها: الصحيحُ يتنوّعُ إلى متّفقٍ عليه، ومُختلَفٍ فيه، كما سبقَ ذِكرُهُ، ويتنوّعُ إلى مشهُورٍ، وغريبٍ، وبينَ ذلك. ثُمَّ إِنَّ درجاتَ الصحيحِ تتفاوتُ في القوّةِ بحسَبِ تمكُّنِ الحديثِ مِنَ الصفاتِ المذكورةِ التي تُنبِئُ الصّحّةَ عليها، وتنقسمُ باعتبارِ ذلك إلى أقسامٍ يُستَعَصَى إحصاؤها على العادِّ الحاصرِ.

ولهذا نرى الإمساكَ عَنِ الحكمِ لِإِسْنَادٍ أو حديثٍ بأنّه الأصحُّ على الإطلاقِ على أَنَّ جماعةً مِنْ أئمّةِ الحديثِ خاضوا غَمْرَةَ ذلك، فاضطربتْ أقوالُهُمْ. فَرَوَيْنَا^(١) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَه أَنَّهُ قَالَ: (أصحُّ الأسانيدِ كُلُّها: الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ)، وَرَوَيْنَا نَحْوَهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. وَرَوَيْنَا عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَّاسِ أَنَّهُ قَالَ: (أصحُّ الأسانيدِ: مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ)، وَرَوَيْنَا نَحْوَهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِمَا.

ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ عَيَّنَ الراويَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَجَعَلَهُ أُيُوبَ السَّخْتِيَانِي^(٢)، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ ابْنَ عَوْنٍ. وَفِيمَا نَرَوِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ: (أجودُها: الأعمشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ^(٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ). وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: (أصحُّ الأسانيدِ كُلُّها: الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ).

وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيِّ - صَاحِبِ «الصَّحِيحِ» - أَنَّهُ قَالَ: (أصحُّ الأسانيدِ كُلُّها: مالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ).

وَبَنَى الْإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ طَاهِرٍ التَّمِيمِيُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَجَلَ الْأَسَانِيدِ (الشَّافِعِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ)، وَاخْتَجَّ بِإِجْمَاعِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الرَّوَاةِ عَنْ مَالِكٍ

(١) (رَوَيْنَا)، ابْنُ الصَّلَاحِ بِالذَّاتِ هُوَ يَسْتَعْمَلُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ؛ (رَوَيْنَا) لَا يَقُولُ: رَوَيْنَا، هَكَذَا نُقَلَّتْ عَنْهُ، (رَوَيْنَا) يَعْنِي رَوَى أَشْيَاخَنَا لَنَا، وَهَذَا فِيهِ نِسْبَةُ الْعِلْمِ إِلَى أَشْيَاخِهِ، وَ(رَوَيْنَا) نِسْبَتُهُ إِلَى مَنْ قَالَ، ابْنُ الصَّلَاحِ فِي الْمَقْدَمَةِ كُلِّهَا هَكَذَا تَقْرَأُ رَوَيْنَا، وَفِي غَيْرِهَا رُبَّمَا قُرِئَتْ (رَوَيْنَا) أَوْ (رَوَيْنَا) الْأَمْرُ فِيهِ سَعَةٌ.

(٢) يَعْنِي أَيُوبَ السَّخْتِيَانِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِي.

(٣) إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِي وَعَلْقَمَةُ أَيْضًا كَذَلِكَ، هُمَا مِنْ سَادَاتِ الْكُوفَةِ، وَهُم أَصْحَابُ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ، إِبْرَاهِيمَ وَرِثَ عِلْمَ ابْنِ مَسْعُودٍ، مِنْ أَصْحَابِهِ.

أَجَلٌ مِنَ الشَّافِعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحمد لله، هذه الفائدة فيها بحث أن مراتب الصّحة تختلف، وذلك لأن الحكم بالصّحة مترتب على توفر الشروط، وقد تقرّر معنا فيما سبق أن توفر الشروط على وجه الكمال أو توفر الشروط على وجه بعض النقص، أو عدم توفر الشروط أن هذه مسائل اجتهادية تختلف فيها أنظار أهل العلم بالتصحيح والتضعيف.

كذلك الحكم في الرواة بأن هذا ثقة مطلقاً، أو ثقة يهّم أو أنه صدوق أو عنده أغلاط، أو أن حديثه في بعض البلاد ليس بجيد، أو أن حديثه سيئ مطلقاً، أو أنه اختلط أو لم يختلط، ونحو ذلك من الأمور التي تكون في الرواة، هل هو مجهول أم معروف؟ هل فعل ما ينافي العدالة أم لا؟ هذه كلها أمور اجتهادية وقد يكون الراوي عند بعض أئمة الجرح والتعديل في غاية من الثقة، وقد يكون أقل من ذلك، قد يكون حديثه في رجلٍ في غاية من الثقة، وقد يكون حديثه في غيره أقل من ذلك وهكذا.

هذا نتج عنه الخلاف في الحكم على الأحاديث بالصّحة أو الضعف. كذلك الأحاديث تختلف من حيث قوّة صحتها، فالصحيح المتفق عليه على صحته لا شك أنه أقوى وأعظم من الحديث المختلف في صحته. ولهذا قدّموا ما احتج به البخاري ومسلم على ما احتج به البخاري دون مسلم مثلاً، أو على ما احتج به مسلم دون البخاري، أو على ما صحّحه غيرهما، ونحو ذلك. وهذا الحديث الصحيح من حيث وصفه قد يكون غريباً؛ يعني ما نقله إلا واحد، إما غرابة مطلقة أو غرابة نسبية كما سيأتي في موضعها من المقدمة.

وقد يكون مشهوراً؛ يعني لم يبلغ حدّ التواتر، وقد يكون وقد يكون عزيزاً ونحو ذلك من الأوصاف التي ستأتي في مواضعها؛ يعني أن الأحاديث الصحيحة تختلف بالنوع، فبعضها يُحكم له بكذا وبعضه يُحكم له بكذا من جهة نوعه؛ كما أنه مختلف فيها مختلفٌ فيها من جهة الصّحة كذلك قد يُختلف فيها من جهة النوع.

رتّب على ذلك النظر في أقوال الأئمة - أئمة الجرح والتعديل - في أصحّ الأسانيد، فإن الأئمة كثر كلامهم في أصحّ الأسانيد.

أصحّ الأسانيد ماذا؟

فقال بعضهم مثلاً: أصحّ الأسانيد الزُّهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر.

قال بعضهم مثلاً: أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود وهكذا.

وقيل: زين العابدين، عن أبيه، عن جده، وبرواية ابن شهاب عن زين العابدين.

ونحو ذلك أقوال مختلفة، قال الحافظ ابن حجر في «النكت» على هذا: والظاهر أن كل أهل بلد رجّحوا أصحّ الأسانيد في بلدهم، وأن ترجيح من رجّح من العلماء ليس ترجيحاً مطلقاً، فإن الغالب أن يكون الترجيح من جهة الإسناد الذي كثر عندهم، هذا الغالب، واستشهد على ذلك بقول وكيع: لا نعدّل بأهل بلدنا أحداً.

وهذا الذي ذكرت من هذا الاختلاف في أصحّ الأسانيد الصحيح عند المحقّقين من أهل العلم بالحديث أنه لا يُجزم لسند بأنه أصحّ الأحاديث مطلقاً؛ بل يكون ذلك على وجه التقييد كما حرّره الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» فيقال: أصحّ أسانيد المدنيين مالك عن نافع عن ابن عمر، أصحّ أسانيد المكيين كذا، أصحّ أسانيد الشاميين كذا، أصحّ أسانيد الكوفيين كذا.. وهكذا.

وهذه أشار إليها العراقي في ألفيته في علوم الحديث حيث قال :

وَبِالْصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قَصَدُوا	فِي ظَاهِرِ لَا الْقَطْعِ، وَالْمُعْتَمَدُ
إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا عَلَى سَنَدٍ	بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا، وَقَدْ
خَاضَ بِهِ قَوْمٌ فَقِيلَ مَالِكُ	عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسُ

إلى آخر كلامه.

يعني أن المعتمد إمساكنا عن حكمنا على سند بأنه الأصحّ مطلقاً، فدّل قوله مطلقاً على أنه يمكن أن يُقال: إنه الأصحّ على وجه التقييد بالبلاد، أو بالرواة.

فيقال: أصحّ الرواة أوثق الروايات عن نافع مالك، أصحّ الروايات عن نافع رواية مالك عن نافع، أصحّ الروايات عن إبراهيم رواية فلان عنه وهكذا، وهذا هو الراجح في هذه المسألة.

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد.